نشـــــــــــرة

التحكيم التجاري الخليجي

يصدرها مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية - البحرين

العدد الأول

ديسمبر ١٩٩٥

كلمة

بعد مرور ثمانية اشهر على الاعلان رسميا عن بدأ العمل في المركز فإننا نضع بين يدي القارىء الكريم العدد الاول من هذه النشرة.

أنها تجربتنا الأولى نخوضها بكل ثقة واطمئنان، وقد لا تخلو من عثرة أو هفوة الا إننا سنشحذ الهمم لإنجاح هذه النشرة وتحقيق الغرض منها إنشاء الله.

لقد كان الهدف الاساسي من اصدار نشرة «التحكيم التجاري الخليجي» هو اطلاع أصحاب الشأن على أنشطة المركز وفعالياته. وكذلك تعريفهم بآخر المستجدات في مجال التحكيم التجاري والمجال القانوني التجاري في دول المجلس حسب الامكانيات المتاحة وطموحنا أن يمتد ذلك إلى المجال العربي والعالمي أن أمكن.

ولا يخفى على المهتمين بالتحكيم التجاري اهمية اصدار مثل هذه النشرة المتخصصة التي ستغطي لا محال نقصا ملحوظا في جانب هام من جوانب العمل التجاري والقانوني في المنطقة. وقد يساعد على رفع مستوى الوعي القانوني والتحكيمي لدي القطاعات التجارية والمالية والصناعية وغيرها. وسيساعد ذلك في ادراك تلك الشرائح لاهمية التحكيم في علاقات السوق والاعمال التجارية المختلفة.

إنها مساهمة متواضعة نأمل أن تحصل على الدعم المعنوي المطلوب وعلى التوجيه والنقد البناء نحو الافضل.

رئيس مجلس الادارة

ابراهيم محمد علي زينل

المركز في سطور

لقد وضع قادة دول المجلس اللبنة الاولى الاساسية لقيام هذا المركز بتفضلهم إقرار «نظام» المركز وذلك أثناء انعقاد مؤتمر القمة الرابعة عشر بالرياض في ديسمبر ١٩٩٣م.

وقد بدأ العمل بهذا النظام بعد مضي ثلاثة اشهر من تاريخ اقراره من المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، حيث تم بناءً على نظام المركز إعداد «لائحة إجراءات التحكيم» بالمركز من قبل خبراء قانونيين من الدول الاعضاء. وقد اكتسبت هذه اللائحة صيغة التنفيذ بمصادقة لجنة التعاون التجاري عليها وذلك في نوفمبر ١٩٩٤م. وفي مارس ١٩٩٥م تم الاعلان رسميا عن بدء العمل بالمركز بعد أن اصبح جاهزا للقيام بمهامه.

يقع المركز في الطابق الرابع من مبنى غرفة تجارة وصناعة البحرين. ولدى المركز الآن جدول للمحكمين من مختلف التخصصات والجنسيات حيث بلغ عدد المقيدين لديه والمرشحين من قبل غرف التجارة والصناعة في دول المجلس حوالى ٣٧٠ وهذا العدد في تزايد مستمر.

كذلك بدأ المركز في الاعداد لجدول آخر خاص بالخبراء المعتمدين لدي المركز للإستعانه بهم في المجالات المهنية والتخصصية المختلفة من قبل هيئة التحكيم بالمركز اذا ما استدعت الحاجة لذلك. وذلك بالتعاون مع الغرف المعنية والجمعيات المهنية في دول المجلس.

أعضاء مجلس الإدارة

الأستاذ ابراهيم زينل
رئيس المجلس
دولة البحرين

الأستاذ علي العلوي
نائب الرئيس
سلطنة عمان

الأستاذ حسن بن الشيخ
عضو المجلس
دولة الامارات العربية المتحدة

الدكتور حسن الملا
عضو المجلس
المملكة العربية السعودية

الأستاذ خليل الرضواني
عضو المجلس
دولة قطر

الأستاذ صلاح الجري
عضو المجلس
دولة الكويت

استنادا الى المادة (٥) من نظام المركز فإنه يكون للمركز مجلس ادارة مكون من ستة اعضاء، تعين غرف التجارة والصناعة في كل من دول المجلس عضوا ويجتمع المجلس مرة كل ستة اشهر على الاقل او كلما دعت الحاجة لذلك، وتكون رئاسة مجلس الادارة دورية وفقا لما هو معمول به في اجتماعات مجلس التعاون ويعين مجلس الادارة من بين اعضائه نائبا للرئيس.

وتكون فترة عضوية مجلس الادارة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة ويكون اجتماع مجلس الادارة في دولة مقر المركز او أي من دول المجلس اذا دعت الضرورة لذلك بدعوة من الرئيس أو من نائب الرئيس عند غياب الاول ولا يكون اجتماع المجلس صحيحا الا بحضور أربعة من اعضائه على الاقل من بينهم الرئيس او نائبه وتصدر قرارات المجلس بأغلبية اصوات الاعضاء الحاضرين، فإذا تساوت الاصوات رجح الجانب الذي منه الرئيس (المادة (٦) من النظام).

أما فيما يتعلق باختصاصات مجلس ادارة المركز فإنه يعمل على تحقيق اهداف المركز، والنهوض بمهامه وعليه ان يمارس على وجه الخصوص ما يلي:

أ ـ اعتماد انظمة المركز المالية والادارية.

ب ـ تعيين أمين عام المركز.

ج ـ اعتماد الميزانية السنوية للمركز.

د ـ اعتماد التقرير السنوي عن أعمال ونشاط المركز (المادة (٧) من النظام).

الأمين العام للمركز

يوسف زين العابدين محمد زينل
امين عام المركز

استناد الى المادة (٨) من نظام المركز يكون لمركز التحكيم أمين عام من مواطني دول المجلس يعينه مجلس الادارة، ويحدد شروط خدمته وواجباته ومستحقاته على أن يكون من ذوي الخبرة والاختصاص. ويكون الامين العام هو الممثل القانوني للمركز امام القضاة وامام الجهات العامة والخاصة.

وقد تم تعيين السيد / يوسف زين العابدين محمد زينل مرشح غرفة تجارة وصناعة البحرين كأول أمين عام للمركز ابتداء من الأول من يناير سنة ١٩٩٥م.

المؤتمر الصحفي للإعلان عن بدء أعمال المركز

الأحد ١٩/٣/١٩٩٥

عقد في يوم الاحد ١٩/٣/١٩٩٥م في مبنى غرفة تجارة وصناعة البحرين المؤتمر الصحفي المكرس اساسا للاعلان رسميا عن بدء العمل في المركز، حيث حضر الاجتماع كل من السيد / علي بن يوسف فخرو رئيس غرفة تجارة وصناعة البحرين ونائبه الاول السيد / حسن زين العابدين والسيد / ابراهيم محمد علي زينل رئيس مجلس ادارة المركز واعضاء مجلس ادارة المركز وهم: السيد / حسن محمد بن الشيخ ممثلا لاتحاد غرف التجارة في دولة الامارات. والدكتور حسن عيسى الملا ممثلا لمجلس الغرف التجارية السعودية والسيد / علي بن خميس العلوى ـ نائب رئيس مجلس الادارة ممثلا لغرفة تجارة وصناعة عمان والسيد / خليل ابراهيم الرضواني ممثلا لغرفة تجارة وصناعة قطر والسيد / صلاح خليفة الجري ممثلا لغرفة تجارة وصناعة الكويت. كما شارك في هذا الاجتماع ممثلو الصحافة المحلية والخليجية والعربية ووكالة انباء الخليج. حيث القى السيد / ابراهيم زينل ـ رئيس مجلس ادارة المركز كلمة رحب فيها بالحضور كما نوه بأهمية انشاء المركز بعد الاعداد الطويل والشاق لاخراجه الى النور بشكل سليم. واعرب عن شكره للامانتين العامتين لمجلس التعاون واتحاد الغرف ولغرف التجارة في دول المجلس لدعمها انشاء المركز واتخاذ البحرين مقرا لها.

كما القى السيد يوسف زينل الامين العام للمركز كلمة تطرق فيها الى اهمية وجود المركز كآلية لفض المنازعات التجارية بشكل فعال بين ابناء دول مجلس التعاون سواء الافراد او الشركات وبينهم وبين الغير بعد ان لوحظ تنامي وتطور حجم التجارة والاستثمار في دول المنطقة ودعا المؤسسات الحكومية والاهلية وكافة القطاعات الاقتصادية في دول المجلس للاستفادة من الخدمات التحكيمية التي يقدمها المركز. كما وجه الدعوة الى الجمعيات المهنية في دول المجلس من محامين ومهندسين ومحاسبين قانونين وغيرهم لتشجيع وحث اعضائها للتعاون مع المركز وادخال شرط التحكيم بموجب لوائح المركز في العقود التي يبرمونها.

وقد اعرب السيد / حسن زين العابدين النائب الاول للغرفة عن امنياته ان يكون هذا المركز نموذجا للتعاون الخليجي الذي تسعى اليه جميع الدول الاعضاء وصولا الى سوق خليجية مشتركة.

الأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي دعم لا محدود للمركز

لقد كان للامانة العامة للمجلس دورا اساسيا في ابراز المركز للوجود وفي دعمه ومساندته لاحقا بعد انشائه والاعلان عن بدء العمل فيه. وقد تجلى ذلك في الكثير من الصور منها المساهمة في وضع النظام الاساسي ولائحة اجراءات التحكيم بالمركز. وكذلك في موافقتها لاستخدام المركز شعار مجلس التعاون لدول الخليج العربية في مراسلاته واوراقه الرسمية. وقد حرصت الامانة العامة منذ انشاء المركز على دعوته للفعاليات والانشطة التي تنظمها مثل اللقاء المشترك العاشر بين الامانة العامة والغرف التجارية والذي جرى في البحرين في ٢٦ مارس ١٩٩٥م بحضور معالي الشيخ / فاهم القاسمي الامين العام للمجلس وسعادة / الدكتور عبدالله القويز الامين العام المساعد للشئون الاقتصادية بالمجلس وسعادة الاستاذ محمد عبدالله الملا الامين العام لاتحاد غرف مجلس التعاون الخليجي.

وقد تجلى دعم الامانة العامة لمجلس التعاون للمركز كذلك في سعيها الجاد لادراج شرط التحكيم في العقود التي تبرمها مع الغير.

○ رئاسة الجلسة ○

○ الأمين العام للمركز خلال حضور اللقاء المشترك العاشر بين الأمانة العامة لمجلس التعاون ورؤساء وأعضاء غرف دول المجلس - البحرين ٢٦ مارس ١٩٩٥ ○

○ الشيخ فاهم القاسمي ○
الأمين العام لمجلس التعاون

الدعم المتواصل للمركز من قبل اتحاد الغرف والغرف الاعضاء

○ رئاسة الجلسة ○

منذ المراحل الاولى لانشاء المركز كان لاتحاد غرف دول مجلس التعاون الخليجي وللغرف التجارية بدول المجلس دورا بارزا في دعم ومساندة قيام المركز. وبعد انشاء المركز والاعلان عن بدء اعماله في مارس ٩٥ بدأ الاتحاد والغرف الاعضاء في اتخاذ خطوات ايجابية يشد من أزر المركز. وقد تجلى ذلك في التعميم على الاعضاء لدعم المركز والاستفادة من الخدمات التحكيمية التي يوفرها المركز للقطاعات التجارية والصناعية والمالية بدول المجلس. وقد تجلى ايضا في دعوة المركز للمساهمة في انشطة الغرف ذات العلاقة.

ويسرنا ان ننشر هنا التعميم الصادر من اتحاد غرف دول المجلس لاعضائها حول التأكيد على أهمية دور المركز في حل المنازعات التجارية وكذلك مذكرة غرفة تجارة وصناعة البحرين المقدمة للاجتماع السادس للجنة القيادات التنفيذية لغرف دول مجلس التعاون الخليجي في الدوحة بتاريخ ٧ مارس ١٩٩٥م.

تعميم للغرف الاعضاء

الموضوع: التاكيد على اهمية دور مركز التحكيم التجاري الخليجي في حل المنازعات التجارية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

لقد جاء تأسيس مركز التحكيم التجاري الخليجي بدول المجلس بناءا على موافقة اصحاب الجلالة والسمو قادة دول مجلس التعاون الخليجي في اجتماعهم بالرياض في ديسمبر ١٩٩٣م، وبدأ المركز نشاطه بالفعل في مبنى غرفة تجارة وصناعة البحرين لخدمة الافراد والمؤسسات.

ويهدف المركز الى الفصل في المنازعات التجارية التي قد تنشأ بين الشركات والمؤسسات التجارية والافراد في دول المجلس او بينهم وبين الغير بشكل سريع وفعال.

وقد ظهرت الحاجة الملّحة لتأسيس هذا المركز بعد تنامي حجم التجارة البينية، وزيادة حجم الاستثمارات بعد تطبيق بنود الاتفاقية الاقتصادية الموحدة، وزيادة حجم التبادل التجاري بين دول المجلس.

وقد ناقش مجلس الاتحاد في اجتماعه العشرين بالمنامة في ٢٥ مارس ١٩٩٥م سبل دعم مركز التحكيم التجاري الخليجي حيث اكد على اهمية دور المركز في حل المنازعات التجارية، وتدعيم التجارة البينية لدول المجلس.

ووجه المجلس الغرف الاعضاء لتهيئة كافة السبل والوسائل من اجل دعم المركز وقيامه بتحقيق اهدافه على الوجه المستهدف وذلك من خلال:

١ـ اصدار التعليمات اللازمة لاعضاء الغرفة للتعريف بالمركز ودوره في حل المنازعات التجارية بين دول المجلس، ومخاطبة الجهات المعنية كالجمعيات المهنية

وغيرها بتوصية وتشجيع وحث الاطراف في قضايا المنازعات والوكالات التجارية المختلفة الاستعانة بالمركز لاستخدامه كآلية لفض هذه المنازعات.

٢ ـ دعوة المركز لحضور المؤتمرات والندوات ذات الصلة باختصاصه.

٣ـ الترويج للمركز ورسالته من خلال اصداراتكم الدورية والمطبوعات ذات الصلة كلما امكن ذلك.

٤ـ تزويد المركز بقائمة المحكمين الذين تختار اطراف المنازعات التجارية محكّميها من بينهم او من خارجها.. مع مراعاة مراجعة هذه القوائم من حين لآخر.

وسوف يقوم سعادة امين عام المركز بزيارات تعريفية لغرف دول المجلس بهدف التعريف بدور المركز وفعالياته من خلال لقاءات وندوات تقيمها الغرف التجارية.

ويسرنا ان نرفق طيه نسخة من الكراس الاعلامي الذي يتضمن معلومات وافية عن المركز.

شاكرين صادق تعاونكم.

وتفضلوا بقبول وافر التحيات،،،

الامين العام
محمد عبدالله الملا

غرفة تجارة وصناعة البحرين

مذكرة

بشأن دعم مركز التحكيم التجاري

لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

قدمت إلى اجتماع القيادات التنفيذية بالغرف الخليجية ـ الدوحة، مارس ١٩٩٥

تم في اكتوبر ١٩٩٤ اشهار مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون الخليجي حيث بدأ منذ ذلك الوقت في ممارسة أعماله في دولة البحرين. ويختص المركز وفقا لنظامه بالنظر في المنازعات التجارية بين مواطني دول مجلس التعاون وبينهم وبين الغير سواء كانوا اشخاصا طبيعيين او معنويين وكذلك المنازعات التجارية الناشئة عن تنفيذ احكام الاتفاقية الاقتصادية الموحدة والقرارات الصادرة تنفيذا لها، اذا اتفق الطرفان كتابة في العقد او في اتفاق لاحق على التحكيم في اطار هذا المركز. وتتولى غرفة تجارة وصناعة البحرين تمويل ميزانية المركز حتى نهاية السنة المالية الثالثة له.

ان تأسيس هذا المركز في اطار غرف دول مجلس التعاون الخليجي يمثل خطوة هامة لحل النزاعات التجارية وتدعيم التجارة البينية لدول المجلس وهو الامر الذي يتطلب ان تقوم غرف التجارة في دول المجلس بتهيئة كافة السبل والوسائل الممكنة من اجل دعم المركز وقيامه بتحقيق اهدافه على الوجه المستهدف. ويقترح في هذا الخصوص ما يلي:

١ ـ ان تقوم الغرف باصدار التعميمات اللازمة لاعضائها المنتسبين اليها وأعضاء القطاع التجاري للتعريف بالمركز واهدافه ودوره في حل المنازعات التجارية بين دول المجلس باختلاف انواعها وطبيعتها وموضوعاتها.

٢ ـ قيام الغرف بمخاطبة الجهات المعنية بدول المجلس كوزارات التجارة والصناعة وغيرها بتوجيه وتشجيع وحث الاطراف في قضايا المنازعات والوكالات التجارية المختلفة للاستعانه بالمركز لإستخدامه كآليه لفض هذه المنازعات التجارية عن طريق التحكيم حسب نظام ولائحه اجراءات التحكيم بالمركز.

٣ ـ بالنظر الى زيادة حجم التجارة البينية لدول المجلس وزيادة حجم الاستثمارات من جراء تطبيق بنود الاتفاقية الاقتصادية الموحدة، فإن ذلك يمكن ان يؤدي الى نشوء بعض المنازعات التجارية مما يستدعي معه اهمية ايجاد اداة او آلية لحلها او معالجتها بأسرع الطرق الممكنة مع الاختصار في الوقت والنفقات، لذا فإنه من الاهمية بمكان ان تقوم الغرف بحث اعضائها لتثبيت شرط التحكيم في العقود التجارية واختيار المركز باعتباره الجهة التي يعهد اليها بالتحكيم او ان يتم ذلك عن طريق اتفاق لاحق بين الاطراف على عرض المنازعات التجارية على المركز.

٤ ـ قيام الغرف بتعريف اعضاء الوسط التجاري بالمزايا التي يمكن أن تعود عليهم من جراء لجوءهم الى المركز لحل المنازعات التجارية خاصة فيما يتعلق بحريه الاطراف في تحديد القانون الذي يجب على المحكمين تطبيقه على موضوع النزاع وكذلك السرعة في حسم النزاع، وان الحكم الصادر من هيئة التحكيم بالمركز وفقا لهذه الاجراءات يكون ملزما للطرفين ونهائيا وتكون له قوة النفاذ في الدول الاطراف بعد الامر بتنفيذه من قبل الجهة القضائية المختصة، وكذلك حرية اختيار المحكمين سواء من قائمة المحكمين بالمركز او من خارجه وغير ذلك من المزايا التي يتضمنها نظام المركز واللائحة المنظمة لأعماله.

٥ ـ قيام الغرف بالترويج للمركز من خلال المؤتمرات والندوات والاجتماعات التي تعقدها هذه الغرف سواء على المستوى المحلي او الاقليمي ودعوة المركز للمشاركة في مثل هذه الندوات والمؤتمرات ذات الصلة وكذلك من خلال مجلات الغرف وباقي الاصدارات والمطبوعات كلما أمكن ذلك.

٦ ـ توطيد الصلات والعلاقات مع المركز وتزويده باصدارات الغرف من مجلات ونشرات ودراسات وخاصة تلك التي تتعلق منها بالتحكيم التجاري والموضوعات ذات الصلة.

٧ ـ الإسراع في تزويد المركز بقائمة للمحكمين استنادا الى نص المادة (١١) من نظام المركز، ومراجعة هذه القوائم بين حين وآخر بالتنسيق مع المركز لضمان نوعية وكفاءة المحكمين المرشحين.

إجتماعات مجلس ادارة المركز

عقد مجلس الادارة في دولة المقر خمس اجتماعات متتالية لغاية الآن على الشكل التالي:

الاجتماع الاول: في ١٩٩٤/١٠/٨م

بحضور سعادة الدكتور عبدالله القويز الامين العام المساعد للشئون الاقتصادية بالامانة العامة ووفد الامانة العامة المرافق لسعادته. وقد تم في هذا الاجتماع اختيار الدكتور حسن عيسى الملا ممثل مجلس الغرف بالمملكة العربية السعودية كأول رئيس لمجلس ادارة المركز. وكذلك تم في هذا الاجتماع تعيين الاستاذ يوسف زين العابدين محمد زينل امينا عاما للمركز بناء على ترشيح غرفة تجارة وصناعة البحرين. وقد ناقش المجتمعون في هذا الاجتماع ميزانية المركز ولائحة اجراءات التحكيم بالمركز.

الاجتماع الثاني: في ١٩٩٤/١١/٢٤م

وقد تم في هذا الاجتماع الانتهاء من لائحة اجراءات التحكيم بالمركز بعد المصادقة عليها من قبل اصحاب المعالي والسعادة وزراء التجارة بدول مجلس التعاون في اجتماعهم بالرياض في ١٦/ ١١/ ٩٤م (اجتماع لجنة التعاون التجاري) كما تم اقرار ميزانية المركز للسنة الاولى، وتقديم الامين العام للمجلس ليتولى مهامه في الأول من يناير ٩٥م.

الاجتماع الثالث: في ١٩٩٥/٣/١٩م

حيث تم اقرار خطة عمل المركز للفترة القادمة والتركيز على ضرورة القيام بتحرك اعلامي واسع في دول المجلس الست والاتصال بالجمعيات المهنية المختلفة وبمكاتب المحامين والمهندسين والمحاسبين القانونيين وغيرهم في هذه الدول للتعريف بالمركز وادخال شرط التحكيم بموجب لائحة اجراءات التحكيم بالمركز في العقود التجارية التي يصيغونها لعملائهم. وكذلك تشجيع جميع الجهات والشركات الكبرى والمؤسسات التجارية للاستفادة من خدمات المركز. وقد عقد مجلس الادارة في نفس اليوم مؤتمرا صحفيا حيث تم الاعلان رسميا عن بدء العمل بالمركز.

الاجتماع الرابع: في ١٩٩٥/٦/١١م

حيث تم مناقشة جملة من الأمور الادارية والتنظيمية المتعلقة بسير عمل المركز خلال الفترة السابقة والخطوات التكميلية الأخرى الضرورية لدفع عجلة المركز للامام منها اعداد جدول الرسوم الادارية وجدول اتعاب المحكمين لدى المركز وكذلك اعداد قائمة أخرى بالخبراء المعتمدين بالاضافة لقائمة المحكمين التي استكملت.

الاجتماع الخامس: في ١٩٩٥/٩/٢٧م

تم في هذا الاجتماع اقرار لائحة تنظيم نفقات التحكيم بالمركز وتشتمل على جدول الرسوم الادارية وجدول اتعاب المحكمين بالاضافة الى رسوم الخدمات المساعدة بالمركز. كما تم اقرار ان يكون للمركز جدول آخر للخبراء المعتمدين يشتمل على مختلف المهن التي ربما يستدعى اللجوء اليها من قبل هيئات التحكيم بالمركز كما اعطى المجلس ارشاداته لدراسة امكانية عقد دورات قصيرة ومؤتمر دولي للتحكيم التجاري في البحرين وذلك بالتنسيق مع الهيئات العربية والاجنبية للتحكيم التجارى الاقليمي والدولى. كما وافق المجلس على المشاركة في مؤتمر التحكيم الدولى في هونج كونج في نوفمبر ٩٥م بعد حصول المركز مؤخراً على عضوية الاتحاد الدولي لهيئات التحكيم التجاري (IFCAI).

ندوة التحكيم في علاقات التأمين ابوظبي ٢٣/ مايو ١٩٩٥
مركز ابوظبي للتوفيق والتحكيم التجاري
غرفة تجارة وصناعة ابوظبي

بدعوة من مركز أبوظبي للتوفيق والتحكيم التجارى شارك المركز في ندوة التحكيم في علاقات التأمين التي عقدت بمدينة ابوظبي في ٢٣ مايو ١٩٩٥م. حيث ألقى الامين العام كلمة في حفل افتتاح الندوة وكذلك شارك في الندوة بورقة عمل تحت عنوان «التحكيم كوسيلة لفض منازعات التأمين في علاقات التجارة ونقل البضائع بدول مجلس التعاون الخليجي» وقد شارك في الندوة مجموعة من الاساتذة المتخصصين في التأمين والقانون والتحكيم بالاضافة لبعض سفراء دول مجلس التعاون والمسئولين الكبار في الغرفة.

وقد ناقشت الندوة اوراق العمل المقدمة للمشاركين:

١ ـ مركز ابوظبي للتوفيق والتحكيم التجاري:

قدم ورقة بعنوان (التحكيم في علاقات التأمين على ضوء قانون الاجراءات المدنية الاتحادية لسنة ١٩٩٢م، والنظام الاساسي لمركز ابوظبي للتوفيق والتحكيم التجارى).

٢ ـ جمعية الامارات للتأمين:

قدمت ورقة عمل بعنوان (التحكيم في علاقات التأمين من الناحيتين القانونية والتطبيقية).

٣ ـ مركز التحكيم التجارى لدول مجلس التعاون الخليجي:

بعنوان (التحكيم كوسيلة لفض منازعات التأمين في علاقات التجارة ونقل البضائع بدول مجلس التعاون الخليجي).

٤ ـ قدم المحامون (سيمون آند سيمون ـ لندن):

ورقة عمل بعنوان (دراسة مقارنة للتحكيم في علاقات التأمين وفقا للنظام القانوني لدولة الامارات العربية المتحدة، والمملكة المتحدة).

وقد انتهى اصحاب اوراق العمل المقدمة في الندوة ونتيجة الحوار مع المشاركين والحضور الى اقرار التوصيات.

التوصيات

وفيما يلي توصيات الندوة:

□ حسن الفاضوري يلقي كلمة الافتتاح

١ ـ التوصية باعتماد وسيلة التحكيم لفض النزاعات التجارية لما لهذه الوسيلة من فوائد ومزايا تخدم مصالح اطرافها.

٢ ـ ان نظام التحكيم الذي جاء به قانون الاجراءات المدنية لسنة ١٩٩٢م وضع التعامل التحكيمي في الدولة في اطار جيد ومتقدم يساهم في تنظيم العمل التحكيمي والاعتراف باحكام المحكمين الوطنية والاجنبية.

٣ ـ ان النظام الاساسي لمركز ابوظبي للتوفيق والتحكيم التجارى اطار جيد لاجراء التحكيم الخاص ويتوافق هذا النظام مع قانون التحكيم الذي تضمنه قانون الاجراءات المدنية لسنة ١٩٩٢م.

٤ ـ التوصية باعتماد اطراف معاملات التأمين في اقليم الدولة لشرط التحكيم للمزايا التي تتمتع بها مؤسسة التحكيم.

٥ ـ التوصية باعتماد اطراف المعاملات النامية عبر حدود دول مجلس التعاون الخليجي لشرط التحكيم الخاص بمركز التحكيم لدول مجلس التعاون الخليجي.

٦ ـ تعميم التوصيات على الهيئات الحكومية المختصة، والشركات والافراد المتعاملين في مجالات التأمين.

٧ ـ نشر الوعي التحكيمي والاهتمام بإيجاد الكوادر التحكيمية في مجال التأمين.

وندوة أخرى حول التوفيق والتحكيم التجارى في دبي

كما شارك المركز في الندوة التي اقامتها غرفة تجارة وصناعة دبي حول نظام التوفيق والتحكيم التجارى لديها وذلك في ٢٨ مايو ١٩٩٥م. حيث تحدث في الندوة التي اقيمت في مبنى الغرفة كل من سعادة الاستاذ/ حسن محمد بن الشيخ النائب الثاني لرئيس الغرفة بكلمة الافتتاح والدكتور/ هيثم الخولي الذي قدم ورقة بعنوان «بدء التحكيم وسيره طبقا لنظام التوفيق والتحكيم التجارى لغرفة تجارة وصناعة دبي» وكذلك الاستاذ الدكتور/ حمزة حداد الذي قدم ورقة بعنوان «حكم التحكيم النهائي وفق نظام التوفيق والتحكيم لغرفة تجارة وصناعة دبي». وقد كانت فرصة مناسبة للامين العام من خلال حضوره هاتين الندوتين (ندوة أبوظبي ودبي) أن يلتقي بوكيل وزارة العدل المساعد وبمسئولي اتحاد الغرف بالدولة ومسئولى غرف تجارة وصناعة ابوظبي ودبي والشارقة كل على حده حيث تباحث معهم حول سبل توطيد التعاون مع المركز. كذلك التقي الامين العام برئيس جمعية المقاولين ورئيس جمعية الامارات للتأمين ومسئولي هيئة التنسيق لشركات التأمين وإعادة التأمين الخليجية وكذلك مع مدير معهد الامارات للدراسات المصرفية والمالية، حيث تم تسليط الضوء على المركز ودوره في فض المنازعات التجارية واستعداده لتلبية احتياجات القطاعات الهندسية والمالية والاقتصادية وغيرها من مجالات التحكيم والخدمات المرادفة في دول المجلس.

الندوة الموسعة عن التحكيم التجارى بالرياض

نظمت اللجنة الوطنية السعودية لغرفة التجارة الدولية (ICC) بمجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية بالرياض في ١٨ أكتوبر ٩٥ الندوة الموسعة عن التحكيم التجاري.

وكانت هناك ثلاثة محاور أساسية للندوة على الشكل التالي:

١ ـ المحور الأول ـ حول التحكيم التجارى في المملكة ـ الواقع والهدف ـ حيث قدم الدكتور حسن عيسى الملا ـ المحامي والمستشار القانوني ـ نائب رئيس اللجنة الوطنية السعودية لغرفة التجارة الدولية وعضو مجلس ادارة مركز التحكيم التجارى لدول مجلس التعاون ورقة عمل الغرض منها هو محاولة التعرف على حجم الأثر الذي حققه نظام التحكيم في المملكة العربية السعودية في حل المنازعات التجارية مقارنا بأهداف إصدار هذا النظام المذكور.

٢ ـ المحور الثاني ـ التحكيم التجارى الخليجي ـ حيث قدم السيد / يوسف زين العابدين زينل ـ الأمين العام للمركز ورقة عمل كان الهدف منها إلقاء الضوء سريعا على واقع التحكيم التجارى في دول المجلس والتركيز على سير التحكيم التجارى في إطاره القانوني والمؤسسي ـــ مركز التحكيم التجارى الخليجي.

٣ ـ المحور الثالث ـ التحكيم التجارى الدولي مكانته وجدواه والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتحكيم ـ حيث قدم الدكتور / محمد جابر نادر ـ المحامي والمستشار القانوني وعضو اللجنة الوطنية السعودية لغرفة التجارة الدولية ورقة عمل كان الهدف منها هو إلقاء الضوء على التحكيم الدولي والتفريق بينه وبين التحكيم الداخلي ودور الاتفاقيات الدولية في وضع أسس وقواعد التحكيم الدولي وتمييزه عن التحكيم المحلي.

وقد ادارة الندوة ببراعة وتقدير ونجاح الاستاذ/ يوسف الحمدان رئيس اللجنة الوطنية السعودية لغرفة التجارة الدولية.

شكر خاص للغرف في اعدادها لقوائم المحكمين

في زمن قياسي ساهمت كافة الغرف التجارية ـ الصناعية في دول المجلس في إعداد قوائم المحكمين التي يعتمد عليها المركز في عمله بشكل اساسي. وقد كان لتجاوب الغرف وتعاونها في إعداد هذه القوائم عاملاً أساسيا في أن يكون للمركز جدول خاص بالمحكمين المعتمدين لديه في فترة قصيرة نسبيا مما مكنه من استكمال أطره التنظيمية والادارية بشكل سريع وفعال. الجدول التالي يبين تخصصات وجنسيات المحكمين. علما بأن هذه القوائم في ازدياد مستمر. واهتمامنا الآن ينصب على تنويع التخصصات والتركيز على الجانب النوعي على حساب الكم. لذلك نهيب بالجمعيات المهنية الاستمرار في ترشيح الكفاءات الموجودة لديها عن طريق غرف التجارة والصناعة في دولها ليتمكن المركز من خدمة كافة القطاعات والمجالات المختلفة بفعالية ويسر.

ولا يسعنا هنا إلا أن نقدم الشكر والتقدير للغرف في جهودها المستمرة في دعم المركز.

جدول للمحكمين حسب التخصصات

التخصص	العدد
١ ـ قانون	١٥٨
٢ ـ تجارة/ إدارة أعمال	٣٦
٣ ـ محاسبة/ تدقيق	١٦
٤ ـ تامين	٥
٥ ـ هندسة	٤٨
٦ ـ طب وصيدلة	١٥
٧ ـ بنـوك	٣
المجمـوع الكلي	٢٨١

جدول المحكمين حسب الجنسيات

الجنسية	العدد
١١ ـ اماراتي	٩
١٢ ـ بحريني	٤٥
١٣ ـ سعودي	٣٦
١٤ ـ عماني	٢١
١٥ ـ قطري	١٤
١٦ ـ كويتي	٥٤
١٧ ـ أردني	٧
١٨ ـ سوري	٧
١٩ ـ سوداني	١٠
١٠ ـ عراقي	٦
١١ ـ لبناني	٦
١٢ ـ مصري	٣٥
١٣ ـ امريكي	٧
١٤ ـ الماني	١
١٥ ـ ايطالي	٢
١٦ ـ استرالي	١
١٧ ـ بريطاني	٩
١٨ ـ بلجيكي	١
١٩ ـ روماني	٢
٢٠ ـ كندي	١
٢١ ـ هندي	١
٢٢ ـ فرنسي	٣
٢٣ ـ نمساوي	١
٢٤ ـ هنغاري	١
٢٥ ـ ياباني	١
المجمـوع الكلي	٢٨١

المركـز يشـارك في لقـاء هيئات التحكيم العربية في بيروت والمؤتمر الدولي للتحكيم التجاري في هونج هونج

لقد كان للمركز حضور فـاعل في لقاء هيئات التحكيم العربيـة الذي عقـد في بيروت في ٢٥/١١/١٩٩٥ الذي بحث في تنسيق التعاون على المستويين العربي والدولي بين هيئات التحكيم العربية. كما كان للمركز دور فعال في أنشطة المؤتمر الدولي للتحكيم التجـاري الذي عقد في هونـج كونـج في ٢٠ ـ ٢١ نـوفمبر ١٩٩٥ تحت عنوان «عـالمية وتنـاسـق الاتجاهـات الأساسيـة في التحكيـم التجاري الـدولي». وقد مثل المركز في هـاتين الفعاليتين الأمين العام.

وجـــدول آخـــر للخـــبراء المعتمـــديـــن

أقـر مجلـس ادارة المركـز في اجتماعـه الأخير في ٢٧/٩/١٩٩٥م أن يكـون للمـركـز جـدول خـاص بالخبراء المعتمدين بالاضافة لجدول المحكمين. وسيتيح ذلـك لهيئات التحكيـم المشكلة بمـوجـب لوائح المركـز الاستفـادة والإستعـانـة بـالخبرات الفنيـة والخبرات الخاصـة في مجالات محددة في ابـداء رأيها المحـدد في الأمـور الشائكـة التي قـد تواجـه هيئات التحكيـم إذا استدعى الأمر ذلك.

وعلى الغـرف والجمعيات المهنيـة أن تقوم بترشيـح الكفاءات العاليـة للقيد في جدول الخبراء بالمركـز ضمن قوائم مصنفـة حسب كـل تخصص وعلى مستـوى كل دولة من دول المجلس.

القوانين والأنظمة ذات العلاقة بالتحكيم في دول مجلس التعاون

١ ـ دولة الامارات العربية المتحدة:

أ ـ قانون الإجراءات المدنية الاتحادي رقم (١١) لسنة ١٩٩٢ المواد من ٢٠٣ إلى ٢١٨ (الباب الثالث ـ التحكيم).

٢ ـ دولة البحرين:

أ ـ قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادرة بالمرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٧١م ـ المواد من ٢٣٣ ـ ٢٤٣ (الباب السابع ـ التحكيم).

ب ـ مرسوم بقانون رقم (٤) لسنة ١٩٨٨م. بشأن انضمام دولة البحرين مع التحفظ إلى اتفاقية نيويورك بشأن الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها لعام ١٩٥٨م.

جـ ـ مرسوم بقانون رقم (٩) لسنة ١٩٩٤م. باصدار قانون التحكيم التجاري الدولي.

٣ ـ المملكة العربية السعودية:

أ ـ نظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ٤٦ بتاريخ ١٤٠٣/٧/١٢هـ واللائحة التنفيذية لنظام التحكيم الصادر في ١٤٠٥/٩/٨هـ

ب ـ مرسوم ملكي رقم م/ ١١ وتاريخ ١٤١٤/٧/١٦هـ بالموافقة على اتفاقية الاعتراف وتنفيذ أحكام المحكمين الأجنبية.

٤ ـ سلطنة عُمان:

نظام نظر الدعاوى وطلبات التحكيم أمام هيئة حسم المنازعات التجارية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/ ٣٢/ لسنة ١٩٨٤م.

٥ ـ دولة قطر:

قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم (١٣) لسنة ١٩٩١م المواد من ١٩٠ إلى ٢١٠.

٦ ـ دولة الكويت:

أ ـ قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم (٣٨) لسنة ١٩٨٠ المواد ١٧٣ ـ ١٨٨.

ب ـ قانون رقم (١١) لسنة ١٩٩٥م بشأن التحكيم في المواد المدنية والتجارية مع إلغاء المادة ١٧٧ من قانون المرافعات المدنية والتجارية المشار إليه آنفا.

جـ ـ مرسوم رقم ١٠ لسنة ١٩٧٨م بالموافقة على الانضمام إلى اتفاقية نيويورك بشأن الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها لعام ١٩٥٨م.

دور المركز في حل المنازعات في مجال التأمين

لقد وجد المركز لخدمة جميع القطاعات الاقتصادية دون استثناء.

وقد ابدى قطاع التأمين قبل غيره من القطاعات الاخرى اهتماماً واضحا بحل المنازعات في مجال التأمين بالوسائل الودية وبالتحكيم، تجسد ذلك في التعميم الصادر من رئيس مجلس ادارة جمعية الامارات للتأمين والمنشور هنا. وكذلك من خلال اختيار احدى الشركات التأمينية العاملة في البحرين المركز كمكان لاجراء جلسات هيئة التحكيم المشكلة من قبل الهيئة القضائية في البحرين للنظر في نزاع تأميني وذلك من خلال تقديم كل اعمال السكرتارية لهيئة التحكيم من قبل سكرتارية المركز.

جمعيـــــة الامـــــارات للتـــــأمين
Emirates Insurance Association

الرقم: ٩٥/٢١٧ التاريخ: ١٩٩٥/٦/١م

*** تعميـــــم ***

نص التعميم المرفق من قبل جمعية الامارات للتأمين إلى كافة شركات التأمين الأعضاء العاملة في دولة الامارات العربية المتحدة.

الموضـــوع: تسويـة المنـازعـات بالوسائل الودية أو بالتحكيم

تحقيقا لما ورد بأهداف النظم الاساسية لاتحادات وجمعيات التأمين واعادة التأمين بشأن العمل على وضع الاتفاقيات والنظم التي تساعد على حل المشكلات والخلافات بين الاعضاء لما فيه مصلحة قطاع التأمين، وكذا السعي لحل المنازعات التي قد تنشأ بين شركات التأمين واعادة التأمين، وبين المؤمن لهم والمستفيدين.

ونظرا لوجود مراكز للتحكيم التجاري بدول مجلس التعاون الخليجي، مثل:

١ـ مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون الخليجي ـ البحرين، المنامة.

٢ـ مركز ابوظبي للتوفيق والتحكيم التجاري غرفة تجارة وصناعة ابوظبي ـ ابوظبي.

٣ـ لجنة التوفيق والتحكيم، بغرفة تجارة وصناعة دبي ـ دبي.

ولما تضمنه البند العاشر من المادة الثالثة من النظام الاساسي لهيئة التنسيق لشركات التأمين واعادة التأمين الخليجية من انه من وسائل تحقيق اهداف الهيئة «***السعي لحل المنازعات التي قد تنشأ بين الاعضاء بالطرق الودية او بالوسائل التحكيمية***».

لهذا يرجى التفضل بالعمل على حل المنازعات التي قد تنشأ بين شركات التأمين واعادة التأمين وبعضها البعض، وكذا بين هذه الشركات والمؤمن لهم او المستفيدين من التأمين، بالطرق الودية او بالوسائل التحكيمية، بما يكفل الحفاظ على صالح شركات التأمين والمؤمن لهم والمستفيدين.

شاكرين لكم حسن تعاونكم واستجابتكم لتحقيق اهداف تسوية المنازعات بالوسائل الودية بالاستعانة بمراكز التوفيق والتحكيم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

عبدالرحمن سيف الغرير
رئيس المجلس التنفيذي للهيئة
رئيس مجلس ادارة
جمعية الامارات للتأمين

صورة لكل من:

١ـ مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون الخليجي ـ البحرين، المنامة.

٢ـ مركز ابوظبي للتوفيق والتحكيم التجاري غرفة تجارة وصناعة ابوظبي ـ ابوظبي.

٣ـ لجنة التوفيق والتحكيم، بغرفة تجارة وصناعة دبي ـ دبي.

شـــــرط التحكيـــم النمـــوذجي

يعمل المركز على تشجيع وحث الاطراف الراغبة في الدخول في تعاقدات تجارية على ادخال او تضمين شرط التحكيم حسب نص المادة ٢/٢ مـن لائحة اجراءات التحكيـم بالمركز في عقـودهم التجارية، وذلـك انطلاقا مـن قناعة الطـرفين او الاطراف بضرورة إدخال شرط التحكيم بـداية في تلك العقود وما يمثلـه ذلك من بدايـة سليمة لإحالة اي نزاع قـد ينشأ في المستقبل الى التحكيم حسب لوائح وانظمة المركز وذلك على الشكل التالي:

شرط التحكيم في العقـد بموجب المادة (٢/٢)
مـن لائحـــة إجـــراءات التحكيـــم بالمركـــز

في حالة اللجوء للتحكيم يقترح أن تضمن الصيغة التالية في اتفاق التحكيم:

«إذا نشأ خلاف بين الطـرفين (الأطراف) حول تفسير أو تطبيق هذه الاتفـاقية (العقد) يحال النزاع الى هيئـة تحكيم طبقا للقواعد والاجراءات المنصوص عليها في نظام مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية».

المركز يحصل على عضوية الـ IFCAI

حصل المركز مؤخرا على عضوية «اتحاد هيئات التحكيم التجاري الدولية» الـ (IFCAI) ومقره نيويورك. وقد دعى المركز للمشاركة في اجتماع الجمعيـة العمومية السابـع لهذه الهيئة الدولية، حيث مثـل المركز في هذا الاجتماع والذي عقـد في هونج كونج في ٢٢/١١/١٩٩٥ الأمين العـام للمركز. ويضم في عضوية هـذا الاتحاد ٩٢ هيئة ومؤسسة تحكيمية من كـافة أنحاء العالم. كما يسعى المركز إلى الانضمام إلى الهيئات الدولية الأخرى ذات العلاقة بالتحكيم التجاري في المستقبل.

برجاء توجيه جميع المراسلات باسم

السيد/ يوسف زين العابدين محمد زينل

الأمين العام للمركز

ص.ب: ٢٣٣٨ ـ هاتف: ٢١٤٨٠٠(٩٧٣) ـ فاكس: ٢١٤٥٠٠(٩٧٣)

المنامة ـ دولة البحرين